جامعــة القاهــرة
كلية الحقوق
قسم الشريعة الإسلامية

جرائم العدوان على أمن الدولة الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي والانترنت بين الشريعة والقانون

رسالة مقدمة من الباحث

علي مصطفي الأمين علي عبد المطلب جبر

للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق

لجنة المناقشة والحكم

الأستاذ الدكتور/ يوسف قاسم (رئيساً ومشرفاً)

أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية الأسبق بكلية الحقوق بجامعة القاهرة
ووكيل الكلية الأسبق للدراسات العليا والبحوث.

الأستاذ الدكتور / الشحات إبراهيم منصور (عضواً)

أستاذ الشريعة الإسلامية , وعميد كلية الحقوق جامعة بنها .

الأستاذ الدكتور / عمر سالم (عضواً)

أستاذ القانون الجنائي , وكيل كلية الحقوق بجامعة القاهرة ,
وزير الشؤون القانونية و شؤون مجلسي الشعب و الشورى الأسبق.

١٤٣٥ هـ /٢٠١٤ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

{قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ (١٥) يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (١٦)} [المائدة: ١٥، ١٦]

{وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ} [التوبة: ١٠٥]

{وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا} [الإسراء: ٨٥]

صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمِ

إلى حبيبي , قدوتي

محمد صلى الله عليه وسلم

إلى والدي , والدتي

براً بهما واعترافاً بفضلهما ووفاءً لعطائهما

زوجـتي

رفيقة دربي جزآك الله خيراً

أخي , أختي

من شاركوني حضن أمي الحبيبة , رياحين حياتي

ولدي

قرة عيني

أساتذتي الكرام , الأفاضل

من زرعوا التفاؤل في دربنا وقدموا نورا يضيء الظلمة

مقدمة

إن الحمد لله الذي خلق الخلق، وعلم الإنسان ما لم يعلم، وشرع له من الدين ما فيه فلاحه وسعادته في الدنيا والآخرة ، نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ونتوب إليه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهد الله فهو المهتدي ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا ، وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله ، وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيرا . أما بعد :

تمخض الفكر الإنساني في منتصف القرن العشرين عن ابتكار تقنية تعد من أعظم تقنيات الحضارة الإنسانية آلا وهو تقنية الحاسوب ، ومع ولادة هذه التقنية بدأت حقبة تاريخية جديدة كان لها تأثير جزري في بنية المجتمع الإنساني وتطوره وبزوغ ثورة علمية وتقنية ومعلوماتية وصار تقدم الدول يرتبط بالتقدم في ذلك المجال من الثورة التقنية .

وفي ظل تطور شبكة الإنترنت وشيوعها وازدياد مستخدميها , وفي ظل التطور الهائل في تقنيات الحاسوب والاتصال التي حققت تبادلاً سريعاً وشاملاً للمعلومات ضمن سياسة وخطط الانسياب السريع للبيانات ومفهوم العولمة على الخط , وترافق ذلك مع استثمار الحاسوب والإنترنت في جل ميادين النشاط الإنساني (تعليمي ، طبي ، عسكري ، حكومي ، إداري ، سياسي ، اقتصادي ، اجتماعي ، تجاري ، دعوي ، ثقافي ....)

أدى هذا التطور في استخدام الحاسوب والانترنت إلى أن أصبح استخدامه عنصراً أساسياً وفعالاً لتحقيق تقدم الأمم والشعوب ، وكذلك معياراً لقياس مدى تقدم تلك الأمم ، ولقد صاحب هذا التطور تزايداً ملحوظاً في الاعتماد على نظم المعلومات الآلية والتقنية القائمة على الحاسب الآلي كوسائل رئيسية لحفظ ومعالجة وتشغيل البيانات داخل معظم المؤسسات الحكومية وغير الحكومية بل وبين الأفراد في حياتهم اليومية .

إن من مقاصد الشريعة الإسلامية في أحكامها رعاية المصالح ودرء المفاسد فكل ما فيه مصلحة معتبر شرعاً وكل ما فيه مفسدة غير معتبر شرعاً .

وحيث أن الشريعة الإسلامية تدعو إلى العلم وتحبذه فأول آيات القرآن نزولاً قول الله تعالى {اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ (٥)} [العلق: ١ – ٥].

وعلى ذلك فإن هذا التطور في ثورة المعلومات والتكنولوجيا غير مرفوض شرعاً بل هو من متطلبات تقدم الأمم وعليه فهو مصلحة معتبرة شرعاً .

وكما أن لهذا التقدم التقني والتكنولوجي وجه إيجابي نتيجة لاستعماله في المصلحة المعتبرة شرعاً فإن له أيضاً وجه سلبي وذلك نتيجة لاستعماله في مفاسد وجرائم .

ومعلوم أن الجرائم أفردها الفقهاء في عصر تدوين الفقه ونصوا على أحكامها ، إلا أنه في عصر ثورة المعلومات والتكنولوجيا التقنية تأثرت الجريمة تأثراً واضحاً بهذا التطور الحادث في المجتمع الإنساني حيث نتج عن ذلك ظهور أنماط مستحدثة من صور الإجرام المرتبطة باستخدام الحاسب الآلي والإنترنت .

وهذه الأنماط المستحدثة من صور الجرائم يجدر بالفقه أن يكرس لها جهوده من منطلق الاهتمام الفقهي بالموضوعات الجديدة .

أولاً : موضوع الدراسة :

موضوع هذه الدراسة هو (جرائم العدوان على أمن الدولة الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي والانترنت بين الشريعة والقانون) .

وتتناول هذه الدراسة بمنهجية فقهية شرعية وقانونية وواقعية مجموعة من الجرائم المرتكبة بصورة مستحدثة تمثل عدواناً على أمن الدولة ، حيث ظهرت هذه الجرائم في الواقع المعاصر تأثراً باستخدام تقنية الحاسب الآلي والانترنت .

ووقع اختيار الباحث على تناول جرائم الإرهاب وغسيل الأموال والتجسس باعتبارهم من أخطر الجرائم التي تمس أمن وسلامة الدولة وأصبح للحاسب الآلي والانترنت دورا هاما ومؤثرا في ارتكاب هذه الجرائم بصورتها المستحدثة .

ثانياً : اختيار الموضوع :

في رحلة البحث عن موضوع أطروحة الدكتوراه ، وجهني أساتذتي إلى تصفح مكتبات (جامعة القاهرة ، وعين شمس ، والأزهر ، ....) وبدأت رحلة البحث وليس في ذهني شيء محدد وبين ثنايا الكتب والدوريات والدراسات ، شد انتباهي موضوع (جرائم الحاسوب والانترنت) ، كما لفت نظري ذلك الجدل الفقهي القانوني الذي أثرى المكتبة القانونية ويطالب بالمزيد للإلمام بكافة جوانبه وجزئياته ، وآلمني ندرة الأبحاث الشرعية .

وعندما سألت واستشرت وجدت رأيين ، الأول مشفقاً حذرني من خوض هذا المضمار وساق في ذلك أسباب منها قلة المراجع الشرعية ، تفرقه في عدة أبواب متفرقة من أبواب الفقه ، منهجية البحث التي ستفرض الاستقراء والتحليل والاستنباط ، والثاني أثنى على الموضوع لجدته واحتياج المكتبة الشرعية إلى أمثال هذا البحث مع تنبيهي إلى صعوبة هذا المضمار وأنه سيأخذ مني الليالي الطوال .

ولشدة اهتمامي بهذا الموضوع ورغبة مني في معرفة أبعاده وسبل أغواره عزمت الهمة على خوض هذا المضمار محتسبا ذلك عند الله عز وجل ، وأكرمني ربي بأستاذي الدكتور يوسف قاسم الذي شد من أذري وشجعني وأرشدني بلطف بالغ وتواضع جم ، جعله الله ظهيراً ونصيراً لطلبة العلم وجعل ذلك في ميزان حسناته .

ثالثاً : أهمية الموضوع :

لأهمية موضوع الدراسة عدة وجوه يرتبط بعضها ببعض :

١) أهمية وضرورة إدراك واقع التقدم التقني للحاسوب والانترنت ، وتأثيره في المجتمع الإنساني ، وما صاحب هذا التطور من اعتماد على نظم المعلومات الآلية والتقنية القائمة على الحاسب الآلي كوسائل رئيسية لحفظ ومعالجة وتشغيل البيانات داخل معظم المؤسسات الحكومية وغير الحكومية بل وبين الأفراد في حياتهم اليومية وفي جل ميادين النشاط الإنساني .

٢) أهمية وضرورة إدراك ما نتج عن ذلك من ظهور أنماط مستحدثة من صور الإجرام المرتبطة باستخدام الحاسب الآلي والإنترنت ، أخصها جرائم تمس بأمن وسلامة الدولة ، ووقع اختيار الباحث على تناول جرائم الإرهاب وغسيل الأموال والتجسس باعتبارهم من أخطر الجرائم التي تمس أمن وسلامة الدولة وأصبح للحاسب الآلي والانترنت دورا هاما ومؤثرا في ارتكاب هذه الجرائم بصورتها المستحدثة .

٣) أهمية تبين موقف القانون الجنائي من هذه الجرائم بصورتها المستحدثة ، والذي لم يتأتى إلا باستقراء وتحليل النصوص القانونية لاستنباط حكم هذه النصوص على هذه الجرائم ، حيث لم يفرد لها المشرع العقابي نصوصاً خاصة لمواجهتها .

٤) إن الله تعالى ختم الشرائع بالشريعة الإسلامية، التي جاءت كاملة وشاملة ، ومشتملة على كافة أمور الحياة ، تنظم علاقة الإنسان بربه ، وعلاقته بغيره من الأفراد والجماعات، وتبين الأحكام التي يحتاج إليها الإنسان في حياته كلها، في شؤون مختلفة، ومجالات متعددة، مهما استجدت الوقائع، واستحدثت المسائل، يتولى استجلاءها العلماءُ وطلبةُ العلم ، ومنها موضوع هذه الرسالة التي تعالج واقعاً مستجداً آلا وهو هذه الجرائم المستحدثة وتسعى لاستجلاء الحكم الشرعي فيها .

٥) إن هذه الجرائم المستحدثة مفهومها غير ظاهر ، وحقيقتها غير واضحة ، لحداثة صورها وأشكالها ، وتنوع أساليب ارتكابها ، واختلاف آثارها ، وذلك يتطلب الدراسة الفقهية الاستقرائية والتحليلية والاستنباطية ، لبيان مفهومها ، ولجلاء حقيقتها ، والوقوف على صورها وأشكالها وأساليبها وأثارها .

٦) تبين ـ فيما اطلعت بعد البحث والتتبع ـ على ندرة الأبحاث الشرعية في موضوع هذه الرسالة ، إلا ما جاء الكلام حوله متفرقًا ومتناثراً في مواضيع مختلفة ، وأبواب متعددة ، وهو قليل ، مما يتضح معه أن الحاجة ملحة إلى جمع أطراف هذا الموضوع ، والكتابة فيه ، وإبرازه في بحث علمي مستقل ، بتأصيله وتحديد مفهومه ، وتعيين صوره ، وبيان أسبابه وآثاره ، ودراسة أحكامه ومسائله، فهداني الله إلى خوض مضمار الكتابة فيه، واحتسبت أن أسهم بجهد المقل في خدمة هذا الموضوع ، وتزويد المكتبة الشرعية الإسلامية بهذا الموضوع .

٧) أهمية ما جاء بالدراسة من استقراء وتحليل واستنباط في جل جزئيات الدراسة ، مما يمثل نقطة انطلاق للمزيد من الدراسات والأبحاث .

رابعاً : أهداف الأُطرّ المنهجية للبحث :

لهذا البحث عدة اطر منهجية لكل منها أهدافها :

١) إطار واقعي : وعمدت فيه منهج الاستقراء والتحليل : وفيه قمت بالبحث عن كل ما يتعلق بواقع هذه الجرائم ، واستقراء هذا الواقع وتحليله وإيضاح أبعاده وخطورته ، من باب (الحكم على الشيء فرع من تصوره) .

٢) إطار قانوني : عمدت فيه منهج الاستقراء والتحليل والاستنباط : وفيه قمت بالبحث عن النصوص القانونية التي تكافح هذه الجرائم بصورتها التقليدية ، ثم استقرائها وتحليلها لاستنباط حكم هذه النصوص على هذه الجرائم بصورتها المستحدثة .

٣) إطار شرعي : وعمدت فيه منهج الاستقراء والتحليل والاستنباط : وفيه قمت بالبحث عن النصوص الشرعية التي تكافح هذه الجرائم بصورتها التقليدية ، ثم استقرائها وتحليلها لاستنباط الحكم الشرعي على هذه الجرائم المستحدثة .

خامساً : منهج البحث :

اتخذت الدراسة البحثية عدة أُطرّ فرض كل إطار منهم منهجه البحثي :

١) منهج البحث في الإطار الواقعي :

هدف هذا الإطار إلى البحث عن كل ما يتعلق بواقع هذه الجرائم ، واستقراء هذا الواقع وتحليله وإيضاح أبعاده خطورته ، من باب (الحكم على الشيء فرع من تصوره) ، وللوقوف على هذا الهدف وتحقيقه عمدت إلى :

١) التمهيد للمسالة بما يوضحها .

٢) الاعتماد عند الكتابة على احدث الدراسات والأبحاث والمقالات التي تتناول واقع هذه الجرائم المستحدثة وصورها .

٣) تحليل واقع هذه الجرائم وتنظيم هذا الواقع في عدة صور وأشكال وأنماط ، لإيضاح الكيفية التي ترتكب بها هذه الجرائم .

٣) ثم عمدت إلى استقراء هذا الواقع وتحليله للوقوف على أبعاده وخطورته على أمن وسلامة الدولة .

٤) الإحالة في الهامش إلى المصدر في حالة النقل بالنص ، وفي حالة النقل بالمعنى ، بذكر ذلك مسبوقاً بكلمة " نفس المعنى : .... " .

٥) عند ذكر المصدر لأول مرة نذكر (المؤلف ، عنوان المصنف ، الناشر، ورقم الطباعة ومكانها، وتاريخها، رقم الصفحة) وعند إعادة ذكره أكتفينا بذكر (المؤلف ، المرجع السابق ، رقم الصفحة) .

٢) منهج البحث في الإطار القانوني :

هدف هذا الإطار إلى البحث عن النصوص القانونية التي تكافح هذه الجرائم بصورتها التقليدية ، ثم استقرائها وتحليلها لاستنباط حكم هذه النصوص على هذه الجرائم بصورتها المستحدثة ، وللوقوف على هذا الهدف وتحقيقه عمدت إلى التالي .

١) التمهيد للمسألة عند الحاجة .

٢) الاعتماد عند الكتابة على المراجع القانونية التي تناولت هذه الجرائم بصورتها التقليدية .

٣) استقراء النصوص القانونية التي تناولت هذه الجرائم بصورتها التقليدية ، ثم تحليل هذه النصوص ، وربطه بالتحليل السابق لواقع هذه الجرائم لاستنباط حكم هذه النصوص على الجرائم المستحدثة موضوع الدراسة .

٤) الإحالة إلى المصدر في حالة النقل بالنص ، وفي حالة النقل بالمعنى ، بذكر ذلك مسبوقاً بكلمة " نفس المعنى .... " .

٥) عند ذكر المصدر لأول مرة نذكر (المؤلف ، عنوان المصنف ، الناشر، ورقم الطباعة ومكانها، وتاريخها، رقم الصفحة) وعند إعادة ذكره أكتفينا بذكر (المؤلف ، المرجع السابق ، رقم الصفحة) .

٣) منهج البحث في الإطار الشرعي :

هدف هذا الإطار إلى البحث عن النصوص الشرعية التي تكافح هذه الجرائم بصورتها التقليدية ، ثم استقرائها وتحليلها لاستنباط الحكم الشرعي على هذه الجرائم المستحدثة ، وللوقوف على هذا الهدف وتحقيقه عمدت إلى التالي :

١) التمهيد للمسألة ، بما يوضحها عند الحاجة .

٢) البحث في النصوص الشرعية لتحديد الإطار الشرعي المنظم لمكافحة هذه الجرائم .

٣) جمع ما ورد في هذا الموضوع حسب الإمكان : من نصوص القرآن والسنة ، وأقوال الصحابة والتابعين وأهل العلم ، ثم استقراء هذه النصوص الشرعية ، وتحليها ، ثم ربطها بالتحليل السابق لواقع هذه الجرائم ، لاستنباط الحكم الشرعي على هذه الجرائم المستحدثة .

٤) الاعتماد على أمهات المصادر، والمراجع الأصلية في التحرير والتوثيق، والتخريج والجمع، مع الاستفادة من المراجع الحديثة.

٥) عند بحث المسائل الخلافية اتبعت حسب الإمكان :

أ. تحرير محل الخلاف في المسألة .

ب. ذكرت الأقوال في المسألة ، وأشهر من قال بها .

ج. ذكرت الأدلة وما ورد عليها من مناقشات ، واعتراضات .

د. عند الحاجة : رجحت ما يظهر رجحانه ، بناء على سلامة الأدلة وقوتها .

٦) ترقيم الآيات وبيان سورها، بذكر اسم السورة ثم رقم الآية، هكذا: [السورة : رقم الآية].

٧) في تخريج الأحاديث والآثار اتبعت الآتي :

أ. أحيل إلى مصدر الحديث ، أو الأثر بذكر الكتاب، ورقم الحديث، ثم الجزء، ثم الصفحة .

ب. إن كان الحديث في الصحيحين ، أو أحدهما اكتفيت بتخريج الحديث منهما للحكم بصحته ، وإلا خرجته من المصادر الأخرى المعتمدة.

٨) نسبة نصوص العلماء وآرائهم إلى كتبهم مباشرة ، إلا إذا تعذر نسبة ذلك إلى الأصل ، فإنني أذكر أقدم الكتب التي ورد فيها ذلك .

٩) نقلت مذاهب العلماء من الكتب المعتمدة في كل مذهب .

١٠) بينت الألفاظ الغريبة، والمصطلحات التي تحتاج إلى بيان، مع توثيق ذلك من مصادره.

١١) ترجمت للأعلام ، وقد تضمنت الترجمة الآتي : (اسم العلم، ونسبه، وتاريخ مولده، ووفاته، وشهرته، ومذهبه، وأهم مؤلفاته) ثم مصادر الترجمة مع الاختصار في ذلك .

١٢) الإحالة في الهامش إلى المصدر في حالة النقل بالنص ، وفي حالة النقل بالمعنى اتبعت أسلوبين :

أ . بذكر ذلك مسبوقاً بكلمة " نفس المعنى .... " .

ب . بذكر المصدر ثم إتباعه بـ [جاء فيه : (مذكورا فيه أصل النص من المصدر)].

١٣) عند ذكر المصدر لأول مرة نذكر (المؤلف ، عنوان المصنف ، المحقق ، الناشر، ورقم الطباعة ومكانها، وتاريخها، رقم الصفحة) ، وعند إعادة ذكره أكتفينا بذكر [عنوان المصنف ، (رقم الجزء / رقم الصفحة)] .

١٤) ما يتعلق بالناحية الشكلية والتنظيمية ولغة الكتابة :

أ . الاعتناء بصحة المكتوب، وسلامته من الناحية اللغوية، والإملائية، والنحوية.

ب . في كتابة النصوص اتبعت ما يلي :

ج . وضع الآيات القرآنية بين قوسين مميزتين على هذا الشكل { .... } ويتبعها قوسين مميزين بهذا الشكل [السورة : رقم الآية].

ب. وضع الأحاديث النبوية بين قوسين مميزين على هذا الشكل « ..... »

ج. وضع نصوص العلماء التي أنقلها بين قوسين مميزين على هذا الشكل (.....) .

١٥) جعلت الخاتمة عبارة عن ملخص للرسالة، يعطي فكرة عما تضمنته الرسالة مع إبراز أهم النتائج، والتوصيات والمقترحات.

سادساً : صعوبات الدراسة :

تكاد لا تخلو دراسة من صعوبات يواجهها طلبة العلم ، بل والعلماء تفانياً وإخلاصاً لقيمة العلم والتعلم والبحث والاجتهاد ، وكذالك هنا في موضوع هذه الدراسة ، تعددت الصعوبات بتعدد الأطرّ البحثية وكذا بتعدد المسائل حتى يكاد صعوبة تتبعها وذكرها ، إلا انه يمكن ذكر أبرز ما واجهت هذه الدراسة من صعوبات .

١) أبرز الصعوبات التي واجهتني حداثة هذه الدراسة وندرة الدراسات الفقهية الحديثة للموضوع ، وتفرق النصوص الشرعية الخاصة بموضوع الدراسة في أبواب مختلفة من الفقه ، فاجتهدت في جمعها واتخذت السبيل في ذلك التوسع في القراءة والمطالعة ، وأخذ مني الليالي الطوال ، حتى كنت أقرأ أياماً وليالي في صفحات كثيرة ، ومراجع عديدة ، ولا أجد ما يتعلق بالموضوع إلا يسيراً .

٢) فرض موضوع البحث لحداثته ثلاث اطر منهجية (واقعي ، قانوني ، شرعي) وأخذ كل منهم عظيم الجهد العقلي لإدراكه ثم استقرائه ثم تحليله ثم استنباط الحكم القانوني والشرعي ، حتى كانت المسالة الواحدة تأخذ في تمحيصها وتحليلها أياماً وليالي وأحياناً أسابيع .

خطة البحث :

تتمثل خطة البحث في مقدمة وفصل تمهيدي وبابين وخاتمة، كما هو موضح فيما يلي:

(فصل تمهيدي : الحاسب الآلي والإنترنت)

المبحث الأول : الحاسب الآلي

المبحث الثاني : الانترنت

المبحث الثالث : الخدمات التي يقدمها الحاسب الآلي والإنترنت

الباب الأول

(القواعد العامة للجرائم الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي والانترنت)

الفصل الأول : الجريمة الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي والإنترنت

المبحث الأول:الاتجاهات المختلفة في تعريف الجرائم الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي والإنترنت

المبحث الثاني: نحو رؤية جديدة لتعريف الجرائم الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي والإنترنت

المبحث الثالث:المحاولات المختلفة لتقسيم الجرائم الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي والإنترنت

المبحث الرابع:نحو رؤية جديدة لتقسيم الجرائم الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي والإنترنت

الفصل الثاني

القواعد الشرعية العامة للجرائم الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي والانترنت

المبحث الأول : ماهية الجريمة في الشريعة الإسلامية

المبحث الثاني : الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع

المبحث الثالث : التجديد والاجتهاد المقاصدي في الفقه الإسلامي

المبحث الرابع : مبدأ الشرعية الجنائية

المبحث الخامس : ضرورة التدخل لحماية المصالح المعتبرة شرعاً

الباب الثاني

جرائم العدوان علي أمن الدولة الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي والإنترنت

الفصل الأول

جرائم الإرهاب الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي والإنترنت

المبحث الأول : تعريف الإرهاب

المبحث الثاني : صور ارتكاب جريمة الإرهاب الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي والإنترنت

المبحث الثالث : موقف القانون من جريمة الإرهاب الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي والإنترنت

المبحث الرابع : موقف الشريعة الإسلامية من جريمة الإرهاب

الفصل الثاني

جريمة غسل الأموال الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي والانترنت

المبحث الأول : ماهية غسل الأموال

المبحث الثاني : العوامل التي تؤثر في جريمة غسل الأموال

المبحث الثالث : المخاطر المترتبة على جريمة غسل الأموال والجهود الدولية المبذولة لمكافحتها

المبحث الرابع : أساليب ارتكاب جريمة غسل الأموال الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي والإنترنت

المبحث الخامس : موقف القانون من جريمة غسل الأموال الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي والإنترنت

المبحث السادس : موقف الشريعة الإسلامية من جريمة غسل الأموال الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي والإنترنت

الفصل الثالث : التجسس الناشئ عن استخدام الحاسب الآلي والإنترنت

المبحث الأول : ماهية التجسس

المبحث الثاني : التجسس الناشئ عن استخدام الحاسب الآلي والانترنت (صوره , مخاطره , أهميته , وسائله)

المبحث الثالث : موقف القانون من جريمة التجسس الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي والانترنت

المبحث الرابع : موقف الشريعة من جريمة التجسس الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي والانترنت

المبحث الخامس : رؤية في ضوء القواعد العامة

الخاتمة

(فصل تمهيدي : الحاسب الآلي والإنترنت)

إن الاستفادة التي سوف يحققها الحاسوب للبشرية لا يمكن توقعها، إذ أنه ثورة علمية وتقنية اجتماعية واقتصادية بالمعنى الحقيقي للكلمة قلبت المعايير السائدة رأسا على عقب ، كما انه تقنية جامحة ليس لها من مروض في مجاله سوى الاستمرار في البحث عن فوائده الأخرى ، فإذا كانت تقنية الحاسوب قد منحت الإنسانية انشطارا تقنيا فإن على الإنسانية أن تدرك أن هذا ليس نهاية المطاف .

والإنترنت ذا ارتباط وثيق بالحاسب الآلي فالإنترنت إحدى تقنيات الحاسب الآلي المتطورة ، فالانترنت عبارة عن برنامج عمل متطور من خلال الحاسب ، ذلك أن وضع الأسس الأولى للانترنت تم من خلال البرمجة عبر الحاسوب، وهي حتى الآن مرتكزة على تقنيته ثم إنها مرتبطة ارتباطا وثيقا به، حتى مع انفراد الانترنت بنظام تقني خاص (كلغة الانترنت) فإنه يتم برمجتها عبر الحاسوب.

ومع ذلك فإن لكلاً منهما طبيعة حركية منفصلة عن الآخر وفيما يلي نتناول الحاسب الآلي في مبحث أول ، ثم الإنترنت في مبحث ثاني، ثم الخدمات التي يقدمها الحاسب الآلي.

المبحث الأول : الحاسب الآلي

نتناول الحاسب الآلي من خلال النقاط التالية فيما يلي:
١) تعريف الحاسب الآلي . ٢) مكونات الحاسب الآلي .

(المطلب الأول : تعريف الحاسب الآلي)

الحاسب الآلي لغة:

وتعني كلمة الحاسب الآلي بالإنجليزية **Computer** وقد تعددت الترجمات العربية لهذه الكلمة فأطلق عليها حاسوب، كما أطلق عليها العقل الإلكتروني ثم أخيراً أطلق عليها الحاسب.

١) عرف الحاسب لغة بأن مصدره الفعل حسَبَ ، حسَبَ يَحسُب، حِسابًا وحَسْبًا وحُسْبانًا وحِسَبةً، فهو حاسِب، والمفعول مَحْسوب . يقال حسَب المالَ ونحوَه: عدّه وأحصاه "حسَب الأيّامَ والدَّقائقَ– حسَب مجموعَ درجاته". وحسَب الشَّيءَ: قدّره يقال حسَب سلعةً بمائة قرش [١] .

٢) الحاسب الآليّ: (حس) حاسِب : مفرد و جمعه حواسبُ : جهاز الكمبيوتر أو ما يُسمَّى بالعقل الإلكترونيّ ويُسمَّى كذلك: حاسبة وحسّابة وحاسوب، وهو جهاز يعمل إلكترونيًّا لإجراء عمليات حسابيّة دقيقة وسريعة، وذلك باختزان معلومات يُغذَّى بها ويقدِّمها عند الحاجة [٢] .

٣) حاسوب [مفرد]: اسم آلة من حسَبَ[٣] :

أ) الحاسوب الإلكترونيّ: (حس) جهاز مبرمَج لأداء عمليَّات سريعة أو لتخزين المعلومات واسترجاعها في أي وقت.

ب) حاسوب شخصيّ صغير: جهاز كمبيوتر يُحمل كالحقيبة ويُصطحب في كلّ مكان.

---

[1] معجم اللغة العربية المعاصرة ، د أحمد مختار عبد الحميد عمر، بمساعدة فريق عمل ، عالم الكتب ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م ، (ج ١ / ص ٤٨٨)
[2] المرجع السابق ، (ج ١ / ص ٤٨٩) .
[3] المرجع السابق ، (ج ١ / ص ٤٩٠) .

٤) كُمْبيُوتِر [مفرد]: كومبيوتر، جهاز يعمل إلكترونيًّا عمليّات حسابيَّة أو هندسيّة أو توثيقيَّة دقيقة وسريعة، وذلك باختزان معلومات يحفظها ويقدِّمها عند الحاجة (انظر: ح س ب – حاسوب) "أصبح تعلُّم الكمبيوتر ضرورة ملحّة في عصرنا الحديث" [١] .

٥) عقلٌ إلكترونيّ: حاسب آليّ/ جهاز إلكترونيّ يشتمل على مجموعة من الآلات تنوب عن الدِّماغ البشريّ في حلّ أعقد العمليّات الحسابيّة[٢] .

تعريف الحاسب الآلي اصطلاحا:

تعددت التعريفات التي أعطيت للحاسب الآلي على النحو التالي:

١) ويطلق البعض على الحاسب الآلي تعبير المنظم ويعرفه بأنه عبارة عن جهاز أو آلة تتولى معالجة المعطيات المخزونة في الذاكرة الرئيسية في صيغة معلومات تحت إشراف برنامج مخزون[٣].

٢) يعرف الحاسب بأنه جهاز إلكتروني يستطيع أن يقوم بأداء العمليات الحسابية والمنطقية للتعليمات المعطاة له بسرعات كبيرة تصل إلى عشرات الملايين من العمليات الحسابية في الثانية الواحدة وبدرجة عالية الدقة، وله القدرة على التعامل مع كم هائل من البيانات وكذلك تخزينها واسترجاعها عند الحاجة إليها[٤].

٣) كما يعرف بأنه مجموعة متكاملة من الأجهزة التي تعمل مع بعضها البعض بهدف تشغيل (process) مجموعة البيانات الداخلة input data طبقاً لبرنامج program تم وضعه مسبقاً للحصول على نتائج معينة[٥].

٤) يذهب رأي إلى انه هو مجموعة من أجهزة متكاملة تعمل مع بعضها البعض بهدف تشغيل مجموعة من البيانات الداخلة وفقاً لبرنامج موضوع مسبقاً للحصول على نتائج مطلوبة[٦].

٥) ورأي يعرفه بأنه جهاز يتقبل إدخال Input البيانات الأولية Data ويقوم بإجراء العمليات الحسابية أو المعالجة المطلوبة عليها Processing وذلك وفقاً لأوامر معينة توجه إليه Instruction بواسطة برنامج مكتوب Program للحصول منها على النتائج المطلوبة Output خروج[٧].

---

1 المرجع السابق ،(ج ٣ / ص ١٩٥٧) .

2 المرجع السابق ،(ج٢ / ص ١٥٣١) .

3. Burch John Felix R Strader and navy Grunder Information system theory and practice , New York, John Wiley, 1979, p. 35.

4 Bohl Marlin: Information processing, 4t ed, Chicago science Research Associates 1982.

–Davis, Gordon Bitter, Management information systems: conceptual foundations, structure, and development, New York: McGraw–Hill, 1974, P. 40.

5 Gary W. Dickson, James C. Wetherbe. Management of information systems casebook , New York : McGraw–Hill, 1985, P. 55.

وفي نفس المعنى د. هدى حامد قشقوش، جرائم الحاسب الإلكتروني، دار النهضة العربية، ١٩٩٢.

وفي نفس المعنى د. خالد حمدي عبد الرحمن ، الحماية القانونية للكيانات المنطقية ، رسالة دكتوراه ـ جامعة عين شمس ـ كلية الحقوق ـ عام ١٩٩٢ م .

6 د. هدى قشقوش "جرائم الحاسب الإلكتروني" القاهرة دار النهضة العربية عام ١٩٩٢ ، ص١٩.

7 د. طاهر الشيخ "مقدمة الحاسب الإلكتروني" ، مركز الحاسب جامعة عين شمس ، سبتمبر ١٩٩١م .

٦) رأي يعرفه بأنه مجموعة متداخلة من الأجزاء لديها هدف مشترك من خلال أداء التعليمات المخزنة وهو آلة حاسبة إلكترونية ذات سرعة عالية ودقة كبيرة يمكنها قبول البيانات وتخزينها ومعالجتها للحصول على النتائج المطلوبة[١].

٧) ورأي يعرفه بأنه جهاز إلكتروني يستطيع أن يقوم بأداء العمليات الحسابية والمنطقية للتعليمات المعطاة له بسرعات كبيرة تصل إلى عشرات الملايين من العمليات الحسابية في الثانية الواحدة وبدرجة عالية الدقة وله القدرة على التعامل مع كم هائل من البيانات وتخزينها واسترجاعها عند الحاجة إليها[٢].

٨) رأي يعرف الحاسب الآلي بأنه عبارة عن جهاز إلكتروني يتكون من مجموعة متداخلة من الأجزاء تعمل فيما بينها بهدف مشترك هو إخراج العمليات الحسابية والمنطقية طبقاً لبرنامج يتم وضعه مسبقاً من خلال عدة عمليات هي الإدخال والمعالجة والاسترجاع والإخراج [٣] .

٩) كما يعرف بأنه جهاز إلكتروني يستطيع ترجمة أوامر مكتوبة بتسلسل منطقي لتنفيذ عمليات إدخال بيانات **Data Input** أو إخراج معلومات **information output** وإجراء عمليات حسابية أو منطقية وهو يقوم بالكتابة على أجهزة الإخراج **Output Devices** أو التخزين والبيانات يتم إدخالها بواسطة مشغل الحاسب **operator** عن طريق وحدات الإدخال مثل وحدة المعالجة المركزية **central processing unit** (**C.P.U**) التي تقوم بإجراء العمليات الحسابية **Arithomatic operations** وكذلك العمليات المنطقية **logaic operations** وبعد معالجة البيانات تتم كتابتها على أجهزة الإخراج **output devices** مثل الطابعات **printers** أو وسائط التخزين المختلفة **storage units** وجميع العمليات التي يقوم بها الحاسب تتم في سرعة مذهلة تقترب في بعض الأحيان من سرعة الضوء[٤] [٥].

---

[1] د. هلالي عبد اللاه أحمد ، الجوانب الموضوعية والاجرائية لجرائم المعلوماتية على ضوء اتفاقية بودابست الموقعه في ٢٣ نوفمبر ٢٠٠١ ، ص١٦.

[2] د. عزه محمود أحمد خليل مشكلات المسئولية المدنية في مواجهة فيروس الحاسب الآلي، دراسة مقارنة في القانون المدني والتشريعات الإسلامية، رسالة دكتوراه مقدمة لكلية الحقوق جامعة القاهرة ١٩٩٤ ص١٨ . / د. محمد حسام محمود لطفي ، الحماية القانونية لبرامج الحاسب الإلكتروني ، دار الثقافة العربية للطباعة والنشر ، عام ١٩٨٧ م ، ص٦.

[3] د. أحمد خليفة الملط ، الجرائم المعلوماتية ، بدون دار نشر ، عام ٢٠٠٥ م ، ص ٢٨ .

[4] د. علاء الدين محمد فهمي و آخرون ، الموسوعة الشاملة لمصطلحات الحاسب الالكتروني ، موسوعة دلتا كمبيوتر ، مطابع الكتاب المصري الحديثة ١٩٩١ م ، حرف c ص ١٠٨ .

[5] سرعة الضوء تبلغ ٣٠٠ ألف كيلومتر في الثانية الواحدة .

(المطلب الثاني : مكونات الحاسب الآلي)

الحاسب الآلي هو مجرد آلة ينبغي أن تتوافر لها مقوماتها الكاملة لكي يمكن إطلاق لفظ الحاسب الآلي عليها. ونجد أن المذهب السائد في فقه التقنية وقانون الحاسبات والإنترنت أن مكونات الحاسب الآلي تنقسم إلى قسمين:

١-المكونات المادية أو القطع الصلبة = **Hardware**.

٢-المكونات المنطقية أو البرامج = **Software**.

ويرى رأي في الفقه إضافة قسم ثالث وهو المعلوماتية أو البيانات **Data / Information** باعتبارهما مطلباً رئيسياً للتعامل مع الحاسوب والإنترنت[١]. وفيما يلي نتناول هذه الأقسام .

(الفرع الأول:المكونات المادية أو القطع الصلبة **Hardware**)

يمكن تقسيم المكونات المادية أو القطع الصلبة للحاسب الآلي إلى أربع أقسام رئيسية وهي: ١) وحدات التشغيل. ٢) وحدات الإدخال. ٣) وحدات الإخراج. ٤) وحدات التخزين. وفيما يلي نتناولهم بشيء من الإيجاز.

أولاً: وحدة التشغيل المركزية (**CPU**) **central Processing Unit** [٢]:

تعتبر وحدة التشغيل الجزء الرئيسي في جهاز الحاسب الآلي ويطلق عليها البعض عقل الحاسب الآلي.

وهي تتمثل في صندوق معدني **Case** وقد يكون أفقياً **Desktor** أو رأسياً **Tower** وهي تتكون من آلاف الآلاف من الدوائر الإلكترونية المصنوعة من مادة السيليكون وهذه الدوائر صغيره جداً لدرجة أننا لا نستطيع رؤيتها وتسمى هذه الدوائر بلغة الحاسب شبس **Cheeps** وأهم مكوناتها :

١-الذاكرة **Memory**.

٢-وحدة الحساب والمنطق **Arithmetic and logical unit**.

٣-وحدة التحكم **Control unit** والوحدتين الأخيرتين يكونا المعالج **Processor**.

١- الذاكرة **Memory**: وتستخدم وحدة الذاكرة الرئيسية لحفظ البيانات والمعلومات والبرامج حفظاً دائماً أو مؤقتاً وهي بهذا المعنى تتكون من نوعين:

النوع الأول: ذاكرة القراءة فقط (**Rom**) **Read Only memory**: وهي الذاكرة التي يتم تخزين البيانات والأوامر بها بصفة دائمة عند تصنيعها وهي تتكون من دوائر الكترونية مثبتة على شرائح **chips** ومن خصائصها الاحتفاظ بالبيانات والأوامر المخزونة حتى بعد انقطاع التيار الكهربائي ولذلك يتم تخزين بعض الأوامر اللازمة لبدء تشغيل الجهاز فيها كما تحتوي في بعض الأحيان على برامج معينة ومن خصائصها أيضاً أنها

---

[1] د. عمر محمد أبو بكر بن يونس ، الجرائم الناشئة عن استخدام الإنترنت ، رسالة دكتوراه ـ جامعة عين شمس ـ كلية الحقوق ـ عام ٢٠٠٤ م ، ص ٥٦.

[2] أ.د محمد فهمي طلبه وآخرون، المرجع السابق، ص ٩٦ وما بعدها .

Dologite D. G: using small Business computer, Englewood cliffs. N. J. prentice Hall, 1985. P. 37.

لا تقبل تخزين أي بيانات بعد تصنيعها إلا بمعرفة الجهة الصانعة أو المتخصصين باستخدام أجهزة خاصة وهي تستخدم في نظام الحاسب بصفة عامة لقراءة البيانات الموجودة بها فقط[١].

النوع الثاني: ذاكرة القراءة والكتابة (RAM) Random Access Memory:

وهي الذاكرة التي يستعملها المستخدم وهي تستخدم في جميع أغراض التخزين أثناء تشغيل النظام ألمعلوماتي بالإضافة إلى ذلك فهي تسمى ذاكرة العمل Working Memory وهي المكان الأمثل للتعامل مع البيانات والبرامج وحيث أن ما بها يفقد بانقطاع التيار الكهربائي لذا يمكن تشبيهها بالسبورة التي يمكن الكتابة عليها ثم مسحها.

٢- وحدة الحساب والمنطق Aritmetic and logic unit:

وحدة الحساب والمنطق هي جزء من وحدة المعالجة المركزية (C.P.U) متخصص في تأدية العمليات الحسابية مثل الجمع والطرح والضرب والقسمة.. الخ والعمليات المنطقية مثل مقارنة الحروف وتحتوي على سجل خاص Register لتخزين نتائج هذه العمليات أثناء معالجة البيانات وهي تمثل الجزء الرئيسي في عملية معالجة البيانات[٢].

٣- وحدة التحكم Control Unit:

وهي أساس عمل وحدة المعالجة المركزية (CPU) فهي التي تقوم بالتنسيق والتحكم في البيانات الداخلة والخارجة من وإلى الذاكرة الرئيسية للحاسب الآلي بتوجيهها إلى القنوات المختلفة. كما أن وحدة التحكم تعمل كوسيلة اتصال من الذاكرة الرئيسية ووحدة الحساب والمنطق إلى باقي وحدات الحاسب كما أنها تحتوي على ساعة منطقية تقوم بالتحكم في توقيت العمليات المختلفة وتحتوي وحدة التحكم أيضاً على وحدات تخزين تسمى المسجلات registers لا تزيد سعتها عن عدة أحرف Bytes وتؤدي مجموعة من الوظائف الأساسية فهي مثلاً تخزن عنوان الأمر التالي المطلوب تنفيذه ولأنها تمتاز بسرعة التشغيل فإنها تستخدم في تسهيل حركة البيانات بين الذاكرة الرئيسية ووحدة الحساب والمنطق[٣].

ثانياً: وحدات الإدخال Input units [٤] :

هي الوسائل التي تستخدم في إدخال البيانات والبرامج إلى وحدة التشغيل الرئيسية وتشمل وحدات الإدخال ما يلي:

١- لوحة المفاتيح Keyboard: وتعتبر لوحة المفاتيح من أهم وحدات الإدخال في النظام ألمعلوماتي وتستخدم في إدخال البيانات والأوامر وهي تشبه الآلة الكاتبة من حيث توزيع مفاتيح الحروف عليها (باللغة العربية أو باللغة الإنجليزية) وتحتوي على دوائر إلكترونية تقوم بتحويل الضغطة التي يتعرض لها أي مفتاح إلى سلسلة من النبضات الكهربائية خاصة بهذا المفتاح ترسل إلى وحدة التشغيل المركزية لتقرؤها وتفسرها قبل أن يظهر الحرف أو الرقم على الشاشة.

---

[1] Robin Bradbeer The personal computer book , Aldershot , Hampshire ; Brookfield, Vt. : Gower, 1982 , p.28

[2] McCorduck , Pamela , Machines who think : a personal inquiry into the history and prospects of artificial intelligence , San Francisco , W. H. Freeman, 1979 , p. 33 .

3 leeson,marjorie, computer operation procedures and management , Chicago sra , 1982 , p. 32.

[4] أ.د محمد فهمي طلبه و آخرون ، الحاسبات الالكترونية حاضرها ومستقبلها ، موسوعة دلتا كمبيوتر ، مطابع الكتاب المصري الحديثة ١٩٩١ م ، ص ٩٣ وما بعدها .